

المبسوط

لأحدهما ويحلف للآخر ما استقرض منه شيئاً وهذا غير مشكل لأن حرف التخيير إنما ذكر في الإقرار لا في الإيقاع فيبقى موقعا للطلاق على امرأته عزماً .
ولو قال فلانة طالق ثلاثاً أو فلانة وفلانة طلقت الثالثة والخيار إليه في الأوليين لأنه إنما أدخل حرف التخيير بين الأوليين .

وبن سماعه رحمه الله تعالى يروي عن محمد رحمه الله تعالى أنه يخير بين الإيقاع على الأولى والأخرين بمنزلة قوله هذا طالق أو هاتان وجعل على تلك الرواية هذه المسألة كمسألة اليمين .

والفرق بينهما على ظاهر الرواية قد استقصينا شرحه في الجامع .

وإن قال فلانة طالق ثلاثاً وفلانة معها يقع على كل واحدة منهما ثلاث تطلقات لأنه عطف الثانية على الأولى ولم يذكر لها خبراً فيكون الخبر الأول خبراً للثاني كما هو موجب العطف ولأنه ضم الثانية إلى الأولى بقوله معها وإنما يتحقق هذا الضم إذا وقع عليها مثل ما وقع على الأولى .

فإن قال عنيت أن فلانة معها شاهدة لم يصدق في القضاء وهو مصدق فيما بينه وبين الله تعالى لأنه اضمراً للثانية خبراً آخر وهو محتمل ولكنه خلاف الظاهر فيدين فيما بينه وبين الله تعالى ولا يدين في القضاء .

وإن قال فلانة طالق ثلاثاً ثم قال اشركت فلانة معها في الطلاق وقع على الأخرى ثلاث لأن لفظ الاشراك يقتضي التسوية قال الله تعالى في ميراث أولاد الأم ! ! 12 فيستوي فيه الذكور والإناث ولأنه قد اشركها في كل واحدة مما وقعت على الأولى وهذا بخلاف ما لو قال لامرأتين له بينكما ثلاث تطلقات حيث تطلق كل واحدة اثنتين لأن هناك لم يسبق وقوع شيء على واحدة منهما فتتقسم الثلاث بينهما نصفين قسمة واحدة وهنا قد وقع الثلاث على الأولى فلا يمكنه أن يرفع شيئاً مما أوقع عليها باشتراك الثانية وإنما يمكنه أن يسوي الثانية بها بإيقاع الثلاث عليها حتى لو قال لامرأتين أشركتكما في ثلاث تطلقات لم يقع على كل واحدة إلا اثنتان ولأنه لما أوقع الثلاث على الأولى فكلامه في حق الثانية اشراك في حق كل واحدة من الثلاث فكأنه قال بينكما ثلاث تطلقات وهو ينوي أن كل تطلقاة بينهما فلها تطلق كل واحدة منهما ثلاثاً .

وإن قال لامرأتين له أنتما طالقان ثلاثاً ينوي أن الثلاث بينهما فهو مدين فيما بينه وبين الله تعالى لكون المنوي من احتملات لفظه ولكنه خلاف الظاهر فلا يدين في القضاء وتطلق كل

واحدة ثلاثا .

وكذلك لو قال لأربع نسوة له أنتن طوالق ثلاثا ينوي أن الثلاث بينهن كان مدينا فيما
بينه وبين ا□ تعالى فتطلق كل واحدة واحدة